



جمهورية مصر العربية

وزارة المالية  
الوزير

منشور عام وزارة المالية

رقم (١) لسنة ٢٠١٤

على السادة مراقبى الحسابات والمديرين الماليين وممثلى وزارة المالية بالجهات الإدارية المختلفة - كل فيما يخصه - مراعاة الالتزام و بكل دقة بالتعليمات المالية التالية لدى صرف علاوة الحد الأدنى للأجر التى تقررت للعاملين المدنيين بموجب قرار رئيس مجلس الوزراء رقم (٢٢) لسنة ٢٠١٤ :-

أولاً : تصرف علاوة الحد الأدنى المقررة بالمادة الأولى من قرار رئيس مجلس الوزراء رقم (٢٢) لسنة ٢٠١٤ اعتبارا من شهر يناير ٢٠١٤ للعاملين المدنيين المعينين على درجات دائمة والمتعاقد معهم ببند المكافآت الشاملة بتمويل من الخزانة العامة بالوزارات والمصالح والأجهزة التى لها موازنة خاصة بها والهيئات العامة الخدمية ووحدات الإدارة المحلية غير المخاطبين بقوانين أو لوائح خاصة ، وبمراعاة الضوابط التالية :

١ - أن يكون صرف العلاوة المشار إليها شهريا للعاملين الذين يحصلون على مكافآت دورية أو سنوية أو حواجز أو مقابل عن الجهد غير العادلة أو بدلات أو غير ذلك بالباب الأول "الأجر وتعويضات العاملين " أو أيا من أبواب الموازنة الأخرى يقل اجماليها عن ٤٠٠ % من مرتباتهم الأساسية فى ٣١/١٢/٢٠١٣ .

٢ - أن تحدد قيمة العلاوة بالجنيه على أساس الفرق بين قيمة نسبة ٤٠٠ % من المرتبات الأساسية للعاملين المشار إليهم فى ٣١/١٢/٢٠١٣ والمتوسط الشهري لقيمة ما يحصلون عليه سنويا فى ذات التاريخ من المكافآت والبدلات النقدية المقررة لوظائفهم أيا كان مصدر تمويلهما ( خزانة / ذاتي / أخرى ) .

ويراعى فى حساب الفرق أية مكافآت أو بدلات تصرف لأغراض لها صفة العمومية أو تصرف بصفة جماعية أو شهرية أو دورية لمرة واحدة أو عدة مرات فى العام الواحد ، وعلى أن يحسب متوسطها الشهري بالجنيه عند حساب تلك العلاوة .



جمهوريّة مصرُ العربيّة

## وزارة الماليّة

الوزير

(٤)

- ٣ - أن لا يؤخذ في الاعتبار لدى حساب الفرق المشار إليه ما هو مقرر للعاملين من مكافآت جنوب عماله وبدلات تفرغ وبدلات ورواتب الإقامة في المناطق النائية وبدلات ظروف ومخاطر الوظيفة وقيمة أية مزايا عينية ، وتظل تصرف هذه المكافآت والبدلات والمزايا لمستحقها وفقا للقواعد المنظمة لها .
- ٤ - أن يحسب الفرق بفاتنات مقطوعة بالجنيه ( بخلاف حصة الدولة في المزايا التأمينية ) حدها الأقصى الفرات المقطوعة الموضحة قرين كل درجة وظيفية بالجدول التالي :

**المبالغ بالجنيه / شهرياً**

متوسط المزايا التأمينية	الحد الأقصى لفترة العلاوة	الدرجة الوظيفية / أو ما يعادلها
٧٠	٤٠٠	السادسة
٧٠	٤٠٠	الخامسة
٦٥	٣٨٥	الرابعة
٦٠	٣٤٠	الثالثة
٥٠	٣٠٠	الثانية
٤٥	٢٥٥	الأولى
٣٠	١٧٠	مدير عام
٢٠	١٣٠	وكيل وزارة
٢٠	١٣٠	وكيل أول وزارة

- ( مرفق كشف يبين حالات عملية لأسس وطريقة حساب العلاوة ) .
- ٥ - أن يستمر حساب العلاوة المشار إليها للعاملين الحاليين أو من يعين في السنوات المالية التالية بذات النسبة والفلوكة للأجر الأساسي في ٢٠١٣/١٢/٣١ .
- ٦ - أن يرتبط صرف العلاوة المشار إليها للعاملين المستحقين لها وفقا لأيام عملهم الفعلية سواء للذين يعملون طوال الوقت أو المرخص لهم بالعمل بعض الوقت في ضوء الضوابط المنظمة لذلك الواردة بالقرارات والكتب الدورية الصادرة من وزارة الدولة للتنمية الإدارية والجهاز المركزي للتنظيم والإدارة في هذا الشأن .



جمهوريّة مصر العربيّة

# وزارة المالية

४

**ثانياً :** تصرف العلاوة المقررة بالبند أولاً تحت مسمى علاوة الحد الأدنى للأجور على بند (٥) مزايا نقدية بالباب الأول (الأجور وتعويضات العاملين) للعاملين المستحقين لصرفها بالوزارات والمصالح والأجهزة التي لها موازنة خاصة بها والهيئات العامة الخدمية ووحدات الإدارة المحلية .

**ثالثاً:** يتم الخصم بتكاليف العلاوة المقررة على إعتمادات الباب الأول (الأجور وتعويضات العاملين) بموازنة الوحدة الإدارية للسنة المالية ٢٠١٤/٢٠١٣ على بند ٨/٥ علاوة الحد الأدنى للأجور ، وعلى أن توافق وزارة المالية "قطاع الموازنة المختص" في موعد غایته الأول من ابريل ٢٠١٤ بموقف الصرف الفعلى واحتياجاتها لتعزيز الباب الأول بها بعد استنفاذ فوراته المسموح باستخدامها في حدود ما لا يجاوز قيمة هذه العلاوة ، وبمراجعة عدم استخدام الإعتمادات التي ستخصص لهذه العلاوة أو وفوراتها في أي غرض آخر بخلاف الغرض المخصصه من لجه .

وعلى ضوء ما تقدم ، فإن وزارة المالية تهيب بالسلطات المختصة وبالسعادة  
المختصين الماليين رئاستهم ومرافقين ومديري الحسابات بجميع الجهات الإدارية  
الداخلة في نطاق الموازنة العامة للدولة والموضحة بالمادة الأولى من قرار رئيس  
مجلس الوزراء رقم (٢٦) لسنة ٢٠١٤ لدى صرف علاوة الحد الأدنى للأجور ،  
الالتزام بالأحكام الواردة بهذا المنشور تفصيلاً وعدم مخالفتها أو مخالفة ما ورد بها  
من قواعد وذلك منعاً للتعرض للمسائلة القانونية لمخالفتها .

وزير المالية

N.W.S.i

"د. احمد جلال"

٢٠١٤ / ١ / ٦٣ صدر في:



جمهورية مصر العربية

## وزارة المالية

الوزير

### مذكرة منشور عام وزارة المالية بشأن الحد الأدنى

#### أولاً. أسس تعيين الحد المقطوعة

- ١ - تحديد المرتب الأساسي لبداية التعيين في كل درجة مالية في ٢٠١٣/١٢/٣١ كأساس لاحتساب الفئنة المقطوعة لكل درجة مالية .
- ٢ - يتم ترجمة المكافآت والبدلات النقدية التي تمنح بقيمة مقطوعة إلى نسبة من المرتب الأساسي لبداية التعيين ، وذلك لحساب متوسط نسب المكافآت والبدلات النقدية ، على أن يستمر صرفها بقيمة مقطوعة دون تعديل في نظام صرفها .
- ٣ - حساب مكمل نسبة الـ ٤٠٠ % من المرتب الأساسي ( الفرق بين نسبة الـ ٤٠٠ % والمتوسط الشهري لنظم المكافآت والبدلات النقدية المعمول بها في الجهة أيا كان مصدر تمويلها / أيا كان صرفها من أبواب الموازنة الأخرى ) بفترة مقطوعة .
- ٤ - مقارنة القيمة المقطوعة المحددة في الفقرة الثالثة بالفئة المحددة بالجدول الوارد بالمنشور وذلك لكل درجة مالية على حده ، ويتم تقرير فئة الحد الأدنى للدرجة المالية أيهما أقل .

#### ثانياً: أمثلة لحالات عملية

علاوة الحد الأدنى المستحقة للصرف * للصرف	الحد الأقصى لفئة الدرجة	قيمة مكمل نسبة الـ ٤٠٠ %	مكمل نسبة الـ ٤٠٠ %	متوسط نسب المكافآت والبدلات المعمول بها					المرتب الأساسي	الحالة
				الجملة	من موارد ذاتية	من أبواب الموازنة الأخرى	من الياب الأول			
٢٩١	٤٠٠	٢٩١	% ١٥٠	% ٢٥٠	.	.	.	% ٢٥٠	١٩٤	موظف درجة سلسة في بداية التعيين
٩٧	٤٠٠	٩٧	% ٥٠	% ٣٥٠	% ٥٠	% ٥٠	% ٥٠	% ٢٥٠	١٩٤	
.	٤٠٠	.	.	% ٤٠٠	% ٥٠	% ٥٠	% ٣٠٠	١٩٤		
٣٤٠	٣٤٠	٤٨٢	% ٢٠٠	% ٢٠٠	.	.	.	% ٢٠٠	٢٤١	
٢٤١	٣٤٠	٢٤١	% ١٠٠	% ٣٠٠	.	% ١٠٠	% ٢٠٠	٢٤١		
١٢٠	٣٤٠	١٢٠	% ٥٠	% ٣٥٠	% ٥٠	% ٥٠	% ٢٥٠	٢٤١		
.	٣٤٠	.	.	% ٤٠٠	% ٥٠	% ٥٠	% ٣٠٠	٢٤١	موظف درجة ثلاثة في بداية التعيين	

- تمنح علاوة الحد الأدنى المستحقة للصرف لكل درجة مالية لكافية شاغلي هذه الدرجة بغض النظر عن عدد سنوات شغل الدرجة .

١٦٦